

محافظة القليوبية - مديرية التضامن الاجتماعي

ادارة الجمعيات والاتحادات - قسم التسجيل والشهر

قرار قيد

وكيل وزارة التضامن الاجتماعي بالقليوبية

طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية؛

وبناءً على مذكرة إدارة الجمعيات - قسم التسجيل والشهر بالمديرية
في هذا الشأن :

قرر:

أولاً - قيد ملخص النظام الأساسي لمؤسسة / حسين المصري للتنمية الشاملة
بإدارة قليوب الاجتماعية بمديرية التضامن الاجتماعي بالقليوبية تحت رقم (٢٧٢١)
اعتباراً من ٢٠٢٣/١٠/١١

ثانياً - ينشر هذا الملخص بالواقع المصري ، طبقاً لأحكام المادة (١٠) من
القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه ولائحته التنفيذية .

تحريراً في ٢٠٢٣/١٠/١١

مدير المديرية

أ/ إمام فوزي إمام

ملخص القيد

١ - مجال العمل الرئيسي :

تنمية المجتمع المحلي (ثقافياً - علمياً - دينياً - اقتصادياً - تعليمياً -
صحيّاً) .

٢- مجالات عمل المؤسسة :

- (أ) التنمية الاقتصادية لزيادة دخل الأسرة .
- (ب) الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
- (ج) المساعدات والخدمات الاجتماعية .
- (د) الخدمات الصحية .
- (ه) حماية البيئة والمحافظة عليها .
- (و) الخدمات التعليمية .
- (ز) رعاية الأسرة .

٣- الأنشطة : على أن تعمل المؤسسة على تحقيق أغراضها في الميادين**السابقة عن طريق :**

- ١- إقامة مراكز لتعليم الحرف اليدوية ، وإقامة مشروعات الحرفيين لتدريب الأفراد من أجل المعاونة في المعيشة والعمل على زيادة دخل الأسرة ، وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومتناهية الصغر وتقديم الدعم الفني للمشروعات الجديدة والقائمة، وإقامة المشروعات لتشغيل شباب الخريجين الجدد .
- ٢- التمكين الاقتصادي والاجتماعي للمرأة والأسرة .
- ٣- فتح مراكز لتحفيظ القرآن الكريم ، وإقامة الندوات والمحاضرات والمؤتمرات الثقافية والدورات التدريبية لدعم وبناء قدرات المجتمع وخاصة الشباب ، وتقديم خدمات تعليمية وثقافية من خلال المراكز التعليمية ونشر الوعي العام بين المواطنين ، إصدار مجلة أو صحيفة أو جريدة بعد موافقة الجهات المختصة .
- ٤- تقديم المساعدات الاجتماعية والمادية والعينية (لحوم أضاحي - كرتونة مواد غذائية - شنطة رمضان موسمى ، أو شهري ، مساعدات مالية شهرية) .

- ٥- إنشاء وإدارة المستشفيات والمراكم الطبية والعيادات المتخصصة ومعامل التحاليل الطبية مراكز الأشعة والصيدليات وذلك بعد الحصول على الموافقات من الجهات المختصة ، وعمل القوافل الطبية على مستوى الجمهورية .
- ٦- القيام بكل الأنشطة المتعلقة بحماية البيئة مثل الندوات والمحاضرات والمؤتمرات والبرامج الخاصة بتوعية المواطنين بكيفية المحافظة على البيئة واقامة الخدمات التي تساعده على المحافظة على البيئة مثل التشجير والمشاركة في صيانة المرافق وغيرها ، واقامة مشروعات لاستخدام الطاقة الشمسية .
- ٧- إنشاء الجامعات والمعاهد والمدارس الخاصة ، دور الحضانه ، والمشاركة والتعاون في انشائهما وإدارتها وكذلك دعم مدارس الفصل الواحد ومدارس المجتمع لدعم النظام التعليمي ، وفتح فصول محو الأمية وتعليم الكبار بعد موافقة الجهات المختصة .
- ٨- رعاية الأسر الفقيرة والمرأة المعيلة والأيتام ، وإقامة مشغل ومراكم الأسر المنتجة ومراكم خدمات المرأة العاملة ، وتعليم الفتيات ، وإقامة المعارض والاشتراك في المعارض الدائمة والمؤقتة وتسويقهها الكترونياً لتنمية موارد المؤسسة في المعارض الدائمة والمؤقتة .
- يتم الحصول على التراخيص والموافقات من الجهات المختصة وفقاً لأحكام القانون بالنسبة للأنشطة التي تتطلب ذلك .
- ٤- مجلس الأمانة مكون من خمسة أعضاء .
- ٥- يكون تعيين أول مجلس أمانة لمدة أربع سنوات .
- ٦- حل المؤسسة وأيولة أموالها : وفقاً للمادتين (٤٥) و(٤٦) من أحكام القانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه ولائحته التنفيذية إلى صندوق دعم مشروعات الجمعيات والمؤسسات الأهلية .
- ٧- السنة المالية للمؤسسة تبدأ من أول يوليو وتنتهي آخر يونيو من كل عام .